

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

حديث في تزويج العبد بغير إذن سيده .

1026 - روى حنبل عن أبي غسان عن مندل عن ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله (ص) ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو زان .

قال احمد بن حنبل هذا حديث منكر ومندل ضعيف .

حديث فيمن نوى أن لا يؤدي الصداق .

روى [عن] صهيب وابي هريرة فأما صهيب فله طريقان .

1027 - الطريق الاول أن أبو منصور القزاز قال انا أبو بكر احمد بن علي قال حدثني أبو

عبد الله الصيمري وعبد العزيز بن علي الأزجي قالنا سمعنا ابا الحسن بن علي الصيرفي قال

سمعت ابا الحسين بن يحيى بن عياش قال سمعت ابا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال سمعت ابا

سوار قال سمعت ابا عطاء بن خالد عن ابن صهيب عن صهيب عن النبي (ص) من تزوج امرأة بصداق لا

يريد أن يؤديه جاء يوم القيامة زانيا ومن تسلف مالا يريد ان لا يؤديه جاء يوم القيامة

سارقا